

تفسير البحر المحيط

@ 83 @ وهو دال على واحدة من المرات ؟ (قلت) : أكثر اللغتين هند . أكبر النساء ، وهي أكبرهن . ثم إنَّ قولك هي كبرى امرأة لا تكاد تعثر عليه ، ولكن هي أكبر امرأة ، وأول مرة ، وآخر مرة انتهى . فاقعدوا مع الخالفين أي : أقيموا ، وليس أمراً بالقعود الذي هو نظير الجلوس ، وإنما المراد منعهم من الخروج معه . قال أبو عبيدة : الخالف الذي خلف بعد خارج فقعد في رحله ، وهو الذي يتخلف عن القوم . وقيل : الخالفين المخالفين من قولهم : عبد خالف أي : مخالف لمولاه . وقيل : الإخساء الأذنياء من قولهم : فلان خالفة قومه لا خسم وأرذلهم . ودلت هذه الآية على توقي صعبة من يظهر منه مكر وخداع وكيد ، وقطع العلاقة بينهما ، والاحتراز منه . وعن قتادة : ذكر لنا أنهم كانوا اثني عشر رجلاً . قال ابن عطية : والخالفون جميع من تخلف من نسائ وصبيان وأهل عذر . غلب المذكر ، فجمع بالواو والنون ، وإن كان ثمَّ نساء وهو جمع خالف . وقال قتادة : الخالفون النساء ، وهذا مردود . وقال ابن عباس : هم الرجال . وقال الطبري : يحتمل قوله في الحالتين أن يريد الفاسدين ، فيكون ذلك مأخوذاً من خلف الشيء إذا فسد ، ومنه خلوف فم الصائم . وقرأ مالك بن دينار وعكرمة : مع الخلفين ، وهو مقصور من الخالفين كما قال : عدداً وبدداً يريد عادداً وبادداً ، وكما قال الآخر : .

مثل النقي لبده ضرب الظلل .

يريد الظلال . .

{ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّا بَدَأَ وَلَا تَقُمْ عَلَيْهِ عَلَى قَبْرِهِ .
إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ } : النهي عن الصلاة على المنافقين إذا ماتوا عقوبة ثانية وخزي متأبد عليهم . وكان فيما روي يصلي على المنافقين إذا ماتوا ، ويقوم على قبورهم بسبب ما يظهرونه من الإسلام ، فإنهم كانوا يتلفطون بكلمتي الشهادة ، ويصلون ، ويصومون ، فبنى الأمر على ما ظهر من أقوالهم وأفعالهم ، ووكّل سرائرهم إلى الله ، ولم يزل على ذلك حتى وقعت واقعة عبد الله بن أبي . وطول الزمخشري وغيره في قصته ، فتظافت الروايات أنه صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) فنزلت هذه الآية بعد ذلك . وروى أنس أنه لما تقدم ليصلي عليه جاءه جبريل فجذبه بثوبه وتلا عليه : ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ، فانصرف ولم يصل . وذكروا محاورة عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم) حين جاء ليصلي عليه . ومات صفة لا حد ، فقدم الوصف بالمجرور ثم بالجملة ، وهو ماض بمعنى المستقبل ، لأن الموت غير موجود لا محالة . نهاه

ا] عن الصلاة عليه ، والقيام على قبره وهو الوقوف عند قبره حتى يفرغ من دفنه . وقيل : المعنى ولا تتولوا دفنه وقبره ، فالقبر مصدره . كان صلى ا] عليه وسلم (إذا دفن الميت وقف على قبره ودعا له ، فنهى عن ذلك في حق المنافقين ، فلم يصل بعد على منافق ، ولا قام على قبره . إنهم كفروا تعليل للمنع من الصلاة والقيام بما يقتضي الامتناع من ذلك ، وهو الكفر والموافاة عليه . .

{ وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْوَادُهُمْ إِنْ نَسَمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهِمَا فَفِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ }